



Distr.: Limited  
19 November 2022  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

الدورة الرابعة

شرم الشيخ، 6-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

البند 12 من جدول الأعمال

تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

## تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

مقترح مقدم من الرئيس

مشروع المقرر -/م أت-4

## تقرير المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

إذ يشير إلى المقررات 7/م أت-1، و19/م أت-1، و4/م أت-2، و23/م أت-3،

1- يرحب بالتقارير السنوية للجنة خبراء كاتوفيتسه المعنية بتأثيرات تنفيذ تدابير التصدي (لجنة كاتوفيتسه) للفترتين 2019<sup>(1)</sup> و2021-2022<sup>(2)</sup>؛

2- يحيط علماً باختتام المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي النظر في التقريرين السنويين للجنة كاتوفيتسه عن الفترتين 2019 و2021-2022؛

3- يعتمد التوصيات التي أحالها المنتدى والواردة في الفروع من الأول إلى السادس أدناه، والمتعلقة بما يلي:

(أ) الدروس المستفادة وأفضل الممارسات من تحليل وتقييم التأثيرات الإيجابية والسلبية لتنفيذ تدابير التصدي من جانب الأطراف؛

(1) الوثيقة KCI/2019/2/4.

(2) الوثيقة FCCC/SB/2022/6.



- (ب) الأنشطة 2 و3 و4 و5 و11 على التوالي من خطة عمل المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له<sup>(3)</sup>؛
- 4- يدعو الأطراف، والمنظمات المراقبة وأصحاب المصلحة إلى تنفيذ التوصيات الواردة في الفروع من الأول إلى السادس أدناه، حسب الاقتضاء؛
- 5- يطلب إلى المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له والأمانة تنفيذ التوصيات الواردة في الفروع من الأول إلى السادس أدناه، حسب الاقتضاء؛
- 6- يعرب عن تقديره للتقدم الذي أحرزته لجنة كاتوفيتسه في دعم عمل المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي؛
- 7- يرحب بالمذكرات غير الرسمية التي أعدها رئيسا الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ لحلقات العمل التي عقدت بالاقتران مع الدورتين السادسة والخمسين لكل من الهيئتين الفرعيتين بشأن أنشطة خطة العمل 3 و4 و9 و11؛
- 8- يعرب عن تقديره للجلسة التقنية بشأن تنفيذ النشاطين 5 و11 من خطة العمل وعن امتنانه للخبراء الذين يساهمون في أعمال المنتدى ولجنة كاتوفيتسه التابعة له؛
- 9- يعرب عن امتنانه أيضاً لحكومة أنتيغوا وبربودا، وحكومة السنغال، ومنظمة العمل الدولية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على دعمهم العيني، والمالي، والإداري والفني الذي أسهم في نجاح حلقتي العمل الإقليميتين المعقودتين في الفترة من 20 إلى 22 نيسان/أبريل 2022 في سانت جونز، بآنتيغوا وبربودا، وفي الفترة من 21 إلى 23 أيلول/سبتمبر 2022 في سالي، بالسنغال، بشأن النشاط 3 من خطة العمل؛
- 10- يشير إلى أن استعراض منتصف المدة لخطة عمل المنتدى لم يتسن الانتهاء منه في الدورات الجارية، ويحيط علماً بالمذكرة غير الرسمية بشأن استعراض منتصف المدة<sup>(4)</sup> ويطلب إلى المنتدى مواصلة استعراض منتصف المدة في الدورتين الثامنة والخمسين لكل من الهيئتين الفرعيتين (حزيران/يونيه 2023)؛
- 11- يشجع الأطراف، على تقديم آرائها بشأن الجهود المتعلقة بمعالجة التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية لتنفيذ تدابير التصدي عبر بوابة المساهمات<sup>(5)</sup> بحلول شباط/فبراير 2023، ويطلب إلى الأمانة إعداد وتقديم تجميع للمعلومات المقدمة من الأطراف إسهاماً في استخلاص الحصيلة العالمية؛
- 12- يطلب أيضاً إلى الأمانة تنظيم حلقة عمل إقليمية بشأن النشاط 3 من خطة العمل بحلول الدورتين التاسعة والخمسين لكل من الهيئتين الفرعيتين (تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر 2023)، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة والجهات المعنية، من أجل تلبية الاحتياجات الإقليمية والاعتراف بالعمل الذي تضطلع به لجنة كاتوفيتسه، ويشير إلى أن المنتدى يمكنه أن يقرر عقد حلقات عمل إقليمية أخرى بشأن النشاط 3؛

(3) ترد في المرفق الثاني للمقررات 4/أ-25، و4/أ-15، و4/أ-2.

(4) متاح في الرابط <https://unfccc.int/documents/624251>. ولا يمثل محتوى المذكرة توافقاً في الآراء بين الأطراف.

(5) <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

- 13- يدعو الأطراف والمراقبين إلى أن يقدموا عبر بوابة المساهمات بحلول نيسان/أبريل 2023 آراءهم وأسئلتهم التوجيهية لاستعراض وظائف المنتدى وبرنامج عمله وطرائقه<sup>(6)</sup>، ويطلب إلى الأمانة أن تعد ملخص المساهمات كأساس للمناقشة الخاصة بالاستعراض، الذي من المقرر أن يبدأ في الدورة الثامنة والخمسين ويختتم في الدورتين التاسعة والخمسين لكل من الهيئتين الفرعيتين؛
- 14- يحيط علماً بالآثار المقدرّة المترتبة في الميزانية على الأنشطة المشار إليها في الفقرات 3 و11 و12 و13 أعلاه، التي ستضطلع بها الأمانة؛
- 15- يطلب أن تتخذ الإجراءات التي عُهد بها إلى الأمانة في هذا المقرر رهناً بتوافر الموارد المالية؛

## أولاً- الدروس المستفادة وأفضل الممارسات من تحليل وتقييم التأثيرات الإيجابية والسلبية لتنفيذ تدابير التصدي من جانب الأطراف

- 16- يشجع الأطراف على النظر فيما يلي:
- (أ) تطوير منهجيات وأدوات، بما في ذلك أدوات النمذجة، لتقييم وتحليل تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي بالتشاور مع الخبراء التقنيين والممارسين وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين، حسب الاقتضاء؛
- (ب) بناء القدرات من أجل تطوير المنهجيات والأدوات ونشرها، ولا سيما لدى الأطراف من البلدان النامية، لإرشاد ودعم الأولويات والسياسات الوطنية في مجالي التخفيف من آثار تغير المناخ والتنمية المستدامة؛
- (ج) تطوير دراسات الحالات الإفرادية الوطنية والإقليمية والقطاعية التي تنطوي على تقييم وتحليل تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي لإتاحة إمكانية تبادل الخبرات فيما بين الأطراف؛

## ثانياً- النشاط 2<sup>(7)</sup> من خطة العمل

- 17- يشجع الأطراف على الاستثمار في التخطيط المبكر لسياسات الانتقال العادل الشاملة للجميع والقائمة على أساس إشراك أصحاب المصلحة؛
- 18- يشجع أيضاً البلدان ذات المستويات المنخفضة جداً من التنمية الاقتصادية على إيلاء الأولوية لوضع الأساسيات قبل الشروع في التنويع الاقتصادي، مع الإشارة إلى أنه كلما تطورت البلدان، أصبحت مسارات التنويع المتعددة متاحة؛
- 19- يطلب إلى الأمانة، مع الإشارة إلى اختلاف الظروف الوطنية، أن تنظم عملية للتعليم من الأقران، حيثما أمكن، لتيسير التخطيط للسياسات الفعالة وتنفيذها؛

(6) نشاط خطة العمل كما يرد في المرفق الثاني للمقررات 4/أ-25، و4/أ-15، و4/أ-2.

(7) تحديد الاستراتيجيات الموجهة قطرياً وأفضل الممارسات بشأن الانتقال العادل للفوق العاملة وإيجاد العمل اللائق والوظائف الجيدة وبشأن التنويع والتحول الاقتصادي، مع التركيز على تحديات وفرص تنفيذ سياسات واستراتيجيات خفيفة انبعاثات غازات الدفيئة في السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة.

### ثالثاً - النشاط 3<sup>(8)</sup> من خطة العمل

20- يشجع الأطراف على ما يلي:

- (أ) النظر في مدى توافر الخبرة الفنية والتدريب والدعم والخدمات الاستشارية على الصعيد القطري عند اختيار أداة أو منهجية لتقييم تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي؛
- (ب) الاستثمار في جمع البيانات بما يتماشى مع المعايير الوطنية والدولية (على سبيل المثال، نظام الأمم المتحدة للحسابات القومية أو نظام المحاسبة البيئية - الاقتصادية)؛
- (ج) إقامة شراكات وشبكات لبناء القدرات من أجل زيادة تمثيل البلدان النامية في استخدام وتطوير أدوات وأساليب تقييم التأثير لتقييم تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي؛
- (د) النظر في الأساليب النوعية والكمية على السواء لتقييم تأثير تنفيذ تدابير التصدي؛

21- يطلب إلى المنتدى وإلى لجنة كاتوفيتسه ما يلي:

- (أ) تيسير تعزيز قدرة الأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية، على تطوير واستخدام منهجيات وأدوات لتقييم التأثير من أجل إجراء تقييماتها وتحليلاتها الخاصة لتأثيرات تدابير التصدي، بما في ذلك على العمل اللائق والوظائف الجيدة، والتأثيرات الاقتصادية والاجتماعية، والبيئية، والمحلية، والعابرة للحدود، والإيجابية والسلبية؛ ويشمل ذلك تيسير إعداد دراسات الحالات الفردية حسب الاقتضاء وتنظيم حلقات عمل إقليمية تدريبية عملية هادفة؛
- (ب) إنشاء وإدارة واجهة المستخدم على شبكة الإنترنت لاختيار الأدوات والمنهجيات وتعزيز استخدامها بين الأطراف وأصحاب المصلحة، حسب الاقتضاء؛ ويمكن أيضاً وضع دليل مستخدم للواجهة؛
- 22- يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تستكمل بانتظام قاعدة البيانات القائمة للأدوات والمنهجيات المناسبة لتقييم تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي، حسب الحاجة وعند الاقتضاء؛

### رابعاً - النشاط 4<sup>(9)</sup> من خطة العمل

23- يشجع الأطراف على ما يلي:

- (أ) تعزيز التعاون الدولي لتحديد وتبادل أفضل الممارسات والخبرات للبلدان التي نجحت في تنويع اقتصاداتها؛
- (ب) تحديد العوائق، المحلية وغير المحلية على حد سواء، فضلاً عن السبل التي يمكن للمجتمع الدولي من خلالها تيسير التنمية الاقتصادية المستدامة لجميع الأطراف؛

(8) تيسير تطوير وتعزيز وتكييف واستخدام الأدوات والمنهجيات اللازمة لنمذجة وتقييم تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي، بما في ذلك تحديد واستعراض الأدوات والنهج القائمة في البيئات المفتوحة إلى البيانات، بالتشاور مع الخبراء التقنيين والممارسين وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين.

(9) تعزيز القدرات والفهم في صفوف الأطراف، عن طريق التعاون والمساهمات المقدمة من أصحاب المصلحة، بشأن تقييم وتحليل تأثيرات تنفيذ تدابير التصدي من أجل تيسير التنويع والتحول الاقتصادي والانتقال العادل.

- 24- **يطلب** إيلاء الأولوية لتطوير وتبادل دراسات الحالات الإفرادية من جانب الأطراف والخبراء، ولا سيما بشأن الأطراف من البلدان النامية، وبشأن الانتقال العادل والتنوع والتحول الاقتصادي من أجل فهم الفرص والتحديات المطروحة في تخطيطها وتنفيذها؛
- 25- **يطلب** تيسير تطوير أدوات ومنهجيات تقييم قوية يمكنها أن تستوعب مجموعة من التأثيرات المتعددة الأبعاد لتنفيذ تدابير التصدي؛
- 26- **يشجع** الوكالات والمؤسسات المالية ذات الصلة والهيئات المنشأة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ على تعزيز الدعم المقدم لمعالجة المسائل المتصلة بتقييم وتحليل تأثيرات تنفيذ إجراءات وسياسات وبرامج التخفيف، بما في ذلك المساهمات المحددة وطنياً والاستراتيجيات الإنمائية الطويلة الأجل الخفيفة الانبعاثات، بغية معالجة التأثيرات الضارة وزيادة الفرص إلى أقصى حد؛
- 27- **يشجع أيضاً** الوكالات ذات الصلة على تعزيز وتطوير أطرها ووحداتها التدريبية القائمة بشأن التقييم والتحليل بحيث يمكن استخدامها في برامج التدريب على الصعيد القطري وفي تطوير أدوات وأساليب تقييم التأثير؛

## خامساً - النشاط 5<sup>(10)</sup> من خطة العمل

- 28- **يشجع** الأطراف على ما يلي:
- (أ) تعزيز الشراكات في مجال البحث والتطوير، بما في ذلك تحديد المخاطر والفرص، والتعلم من الأقران بمشاركة أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين ذوي الصلة من القطاعين العام والخاص، فضلاً عن المجتمع المدني، والمجتمعات المحلية والشعوب الأصلية، والشباب، والعمال، والبحوث والأوساط الأكاديمية في الصناعات والأعمال التجارية الجديدة؛
- (ب) تعزيز تبادل الخبرات وأفضل الممارسات ونتائج البحوث والتعلم فيما بين البلدان ودخلها بشأن الصناعات والأعمال التجارية الجديدة، بطرق منها تحديد المهارات ذات الصلة، والاستفادة على أفضل وجه من المعارف والقدرات القائمة، وتطوير مهارات جديدة من خلال أنشطة التدريب المحددة الهدف، وإعادة التجهيز، وإعادة التدريب، وإعادة المهارات؛
- (ج) استكشاف الفرص المرتبطة بالتكنولوجيات الجديدة، واحتجاز الكربون واستخدامه وتخزينه، والهيدروجين وأدوات الذكاء الاصطناعي لتحقيق أقصى قدر من التأثيرات الإيجابية وتقليل التأثيرات السلبية إلى أدنى حد لتنفيذ تدابير التصدي؛
- (د) وضع أطر تنظيمية، حسب الاقتضاء، لاحتجاز الكربون ونقله واستخدامه وتخزينه، وإنتاج الهيدروجين وبنية التحتية ونقله على الصعيد الوطني أو الإقليمي أو العالمي، لاستكشاف إمكانية توحيد التصميم والتطبيق، حسب الاقتضاء، مع ضمان معايير سلامة عالية؛
- (هـ) إزالة العوائق وتعزيز دعم السياسات المتعلقة باحتجاز الكربون واستخدامه وتخزينه لحفز الابتكار والنشر على نطاق واسع، وضمان حوافز سياساتية محددة حاسمة لتوسيع حدود السوق في جميع أنحاء العالم؛

(10) بناء الوعي والفهم في صفوف الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين بشأن تقييم التأثيرات الاقتصادية للصناعات والأعمال التجارية الجديدة المحتملة الناجمة عن تنفيذ تدابير التصدي، وذلك بغية زيادة التأثيرات الإيجابية لتنفيذ تدابير التصدي إلى أقصى حد وتقليل تأثيراتها السلبية إلى أدنى حد.

- (و) التعاون، حسب الحاجة، بشأن وضع منهجيات تتيح حساب انبعاثات غازات الدفيئة في دورة الحياة من إنتاج الهيدروجين، ووضع مصطلحات شاملة وعلمية ومعايير ذات صلة لنشر الهيدروجين من أجل تعزيز اعتماد اقتصاد الهيدروجين على نطاق واسع، مع إزالة العوائق أيضاً؛
- 29- يشجع أيضاً الأطراف والمنظمات المراقبة وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين على إشراك القطاع الخاص، بما في ذلك المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، بغية تيسير تحديد وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات لتعزيز خلق فرص العمل اللائق والوظائف الجيدة في الصناعات والأعمال التجارية الجديدة؛
- 30- يشجع كذلك الأطراف وأصحاب المصلحة على تعزيز التعاون، والاضطلاع بأنشطة وبرامج تجريبية مشتركة، وتبادل المعارف والدروس المستفادة وأفضل الممارسات، بما في ذلك تلك الواردة من الحكومات، ومجتمعات الأعمال، والبحوث والأوساط الأكاديمية، وخبراء الذكاء الاصطناعي ومجموعات المجتمع المدني؛
- 31- يشجع أصحاب المصلحة المعنيين على إجراء تحليلات اقتصادية ومالية، بما في ذلك تقييم تنوع الاستثمارات ونماذج العمل التجاري، للاستثمار في اقتصاد الهيدروجين، وإجراء تقييمات علمية لفهم إمكانات الموارد الوطنية لإنتاج الهيدروجين المستدام؛

## سادساً- النشاط 11<sup>(11)</sup> من خطة العمل

- 32- يشجع الأطراف على إجراء تحليل أكثر تعمقاً بشأن تأثيرات تدابير التصدي، وتحديد الفوائد المشتركة لتدابير التصدي، وتصنيف مصدر الفوائد المشتركة والمستفيدين من الفوائد المشتركة، بغية توفير المعلومات اللازمة لاتخاذ إجراءات مناخية متكاملة؛
- 33- يطلب إلى لجنة كاتوفيتسه تعزيز قدرة الأطراف، ولا سيما الأطراف من البلدان النامية، على تطوير واستخدام أدوات ومنهجيات خاصة بكل بلد لتقييم الفوائد المشتركة البيئية والاجتماعية والاقتصادية للسياسات والإجراءات المتعلقة بتغير المناخ.

(11) تيسير وتبادل وتقاسم الخبرات وأفضل الممارسات بشأن تقييم الفوائد المشتركة البيئية والاجتماعية والاقتصادية للسياسات والإجراءات المتعلقة بتغير المناخ المستفادة من أفضل المعارف العلمية المتاحة، بما في ذلك استخدام الأدوات والمنهجيات القائمة.